

إجراءات التحويل لغاية تخصيص ملكية الأوراق المالية لصالح الوقف خيرياً أو ذرياً

اسم الإجراء: تحويل ملكية الأوراق المالية لصالح الوقف خيرياً أو ذرياً.

رقم الإجراء: CDS-15

تعريف الإجراء: تحويل ملكية الأوراق المالية من المستثمر "الواقف" إلى الموقوف له.

متطلبات التنفيذ:

الوثائق والمستندات:

1. نموذج تحويل بناء على وصية-وقف-هبة أوراق مالية.
2. حجة الوقف الأصلية.
3. وثيقة إثبات شخصية للمستثمر "الواقف".

الشروط والقواعد:

1. منظمة حسب الأصول وصادرة عن محكمة مختصة، وإذا كانت حجة الوقف صادرة من خارج فلسطين فلا بد من تصديقها من الجهات المختصة
2. حجة الوقف الأصلية يجب أن تكون منظمة حسب الأصول وصادرة عن محكمة مختصة، وإذا كانت حجة الوقف صادرة من خارج فلسطين فلا بد من تصديقها من الجهات المختصة.
3. تقوم الشركة العضو بختم وتوقيع جميع الوثائق المرفقة بالطلب.